

حكم الهدايا التي تكون مع الكريتيديكاردي/الخميس) 9-2- 3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

ذكرتم ان الهدايا التي تعطى مع دي جائزة لانهم هم المقرضون. لكن معلوم في البنوك انهم يستفادون منك انك يعطونك مالا بالكرت وانت تدفع غالبا وتسدد كاش يعطونك مالا بالكرت وانت تدفع غانم وتسدد الكاش وهذه فائدة - [00:00:02](#)

فما حكمها تحدثنا عن قرار المجمع الفقهي بشأنه البطاقة التي تخولك الحصول على السلع او الخدمات دينا والاصل في البنوك التجارية انها لا تبذلها مجانا مقابل فائدة مشترطة اذا تأخرت عن الوفاء خلال مدة معينة - [00:00:20](#)

الفتوى في الشرق على منع بطاقات الائتمان التي تتضمن هذا الشرط لان هذا شرط فاسد ولا يجوز الدخول في العقد مع ورود الشروط الفاسدة لان عندهم بديل اخر في الشرق مصارف اسلامية تقدم هذه الخدمات لمريدها. اما الفتوى هنا - [00:00:46](#)

في الغرب لعموم البلوى لشيوع الحاجة ومسيستها. الانتفاء البديل يرجى ان تكون هناك الرخصة لمن كان قادرا على الالتزام بالوفاء باقساطه في مواقيتها. فلا يضع نفسه تحت طائلة تطبيق هذا الشرط الربوي الذي - [00:01:07](#)

بيقول جاء في عقد من عقود الازعان. وان كنت لست في حاجة فلا شيء يعدل السلامة. بارك الله ان رابك شيء من امر الكشف باك ما تاخدوش اذا وقع في نفسك ريبة من الكشباك يعني ظننت ان ان المسألة مش فقط انها مصلحة بحثة مقدمة من قبل - [00:01:32](#)

بل البنك ايضا بيستفيد الاسم ما حاك في نفسه وكرهت وكرهت ان يطلع عليه الناس لكن الذي يظهر لنا ان هذا ليس بذاك وان هذه من جهة البنك تعد تبرعا كان ياخذ منك مية اخذ تمانية وتسعين مسلا - [00:01:57](#)

فاخذ اقل من القيمة التي الزمك بالوفاء بها فهي على اصل آآ الحل. ان كنت درست هذه المعاملة وبدا لك كفيه ما لم يبدا لنا فقد احسن من انتهى الى ما علم بارك الله فيه وزادك الله حرصا وتحريا - [00:02:18](#)